

Distr.: General
12 December 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٨ من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة جانا سيمونوفا (الجمهورية التشيكية)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩٨ من جدول الأعمال (انظر A/56/561، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن هذا البند بمجمعه في الجلسات ٢٢ و ٢٦ و ٣٦ و ٣٩ المعقودة في ٥ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر و ٤ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويرد سرد لنظر اللجنة في البند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/56/SR.22 و 26 و 36 و 39).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/56/L.10 و A/C.2/56/L.48

٢ - في الجلسة ٢٢، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل طاجيكستان، باسم الاتحاد الروسي أيضا، البند المعنون "حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣" (A/C.2/56/L.10). وفيما بعد، انضمت أرمينيا واليابان إلى مقدمي مشروع القرار الذي ينص على ما يلي:

* سيصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في تسعة أجزاء، تحت الرمز A/56/561 و Add.1-8.

”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت فيه عام ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة،

”وإذ تشير أيضا إلى الفصل ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١ الذي يتعلق بحماية نوعية وإمدادات موارد المياه العذبة، فضلا عن الفصل ١٣ المعنون ”إدارة النظم الإيكولوجية الهشة: التنمية المستدامة للجبال“، والذي يأخذ في الاعتبار أن الجبال هي مصدر ٨٠ في المائة من المياه العذبة المتاحة،

”وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن الإعلان عن السنوات الدولية،

”وإذ تعيد تأكيد الهدف المتمثل في أن تخفض بمعدل النصف، في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠١٥ نسبة الأشخاص الذين يعوزهم الحصول المستدام على ما يكفي من موارد المياه المأمونة والميسورة،

”وإذ تلاحظ الأعمال التحضيرية للمنتدى العالمي الثالث للمياه المقرر عقده في كيوتو، اليابان، في آذار/مارس ٢٠٠٣ وإعداد التقرير العالمي عن تنمية موارد المياه،

”وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة ٢٠٠٣،

١ - ترحب بالجهود التي تضطلع بها الحكومات، ومؤسسات الأمم المتحدة، لا سيما تلك الممثلة في اللجنة الفرعية المعنية بـموارد المياه والتابعة للجنة التنسيق الإدارية والمنظمات غير الحكومية استعدادا للاحتفال بالسنة الدولية للمياه العذبة، لا سيما فيما يتعلق بإذكاء الوعي، وتشجيعها على مواصلة جهودها وتوسيع نطاق تلك الجهود؛

٢ - تشجع جميع الدول، ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى على الاستفادة من السنة الدولية للمياه العذبة للتوعية بالأهمية الاستراتيجية المتمثلة في تحقيق التنمية المستدامة واستعمال موارد المياه العذبة في العالم التي تعتبر أساسية لتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية والاحتياجات الصحية ولإنتاج الأغذية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والحفاظ على النظم الإيكولوجية، وإيلاء

أولوية عالية لوضع وتنفيذ سياسات وبرامج ذات منحنى عملي للاستخدام المستدام للمياه العذبة في الأغراض الاجتماعية والاقتصادية؛

٣ - تشجيع أيضا جميع الدول، والمنظمات الوطنية والدولية والمجموعات الرئيسية والقطاع الخاص على دعم البرامج والمشاريع المحلية والوطنية والدولية المتعلقة بالسنة الدولية للمياه العذبة، من خلال التبرعات ضمن جملة وسائل؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريراً مؤقّتا عن الأنشطة المضطلع بها إعداداً للسنة الدولية للمياه العذبة ٢٠٠٣.

٣ - في الجلسة ٣٦، المعقودة في ٤ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة دهارمانسجاء دجومالا (إندونيسيا) مشروع القرار المعنون "حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣" (A/C.2/56/L.48)، الذي قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.10.

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/56/L.48 (انظر الفقرة ١٢، مشروع القرار الأول).

٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل طاجيكستان ببيان (انظر A/C.2/46/SR.36).

٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.48، سُحب مشروع القرار A/C.2/56/L.10 من قبل مقدميه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/56/L.20 و A/C.2/56/L.65

٧ - في الجلسة ٢٦، المعقودة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية إيران الإسلامية باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين مشروع القرار المعنون "تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية والعشرين"، الذي ينص على ما يلي:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، الذي قررت بموجبه إنشاء مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

”وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٥/٢٠٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

”وإذ تشير كذلك إلى إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،

”وإذ تحيط علما بالتقدم الذي يحرزه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التحضير لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة،

”١ - تحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية والعشرين؛

”٢ - ترحب بالجهود التي بذلت فعلا لتحقيق أهداف إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة وتؤيد التنفيذ المبكر والكامل لقرار الجمعية العامة ٥٣/٢٤٢ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، وتطلب إتاحة تقرير فريق الإدارة البيئية للدول الأعضاء؛

”٣ - تلاحظ العملية الجارية الناشئة عن قرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٢١/٢١ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١ بشأن إنشاء فريق حكومي دولي مفتوح العضوية ومكون من الوزراء أو ممثليهم يعنى بإدارة شؤون البيئة الدولية وتعرض نتائج أعماله على نظر اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة في دورتها الثالثة؛

”٤ - تبرز ضرورة الحصول على موارد مالية كافية، على أساس ثابت ويمكن التنبؤ به، لكفالة التنفيذ الكامل لولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

”٥ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر، في إمكانية زيادة اعتمادات الميزانية المخصصة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي في ميزانية الأمم المتحدة العادية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وذلك بغرض تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة.“

٨ - وفي الجلسة ٣٩، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، عرض نائب رئيس اللجنة، دهارمانسجاه دجومالا (إندونيسيا)، مشروع القرار المعنون ”تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية والعشرين“ (A/C.2/56/L.65)، الذي قدمه على أساس المشاورات غير الرسمية التي عقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.20.

٩ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/56/L.65 (انظر الفقرة ١٢، مشروع القرار الثاني).

١٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.65، سحب مشروع القرار A/C.2/56/L.20 من قبل مقدميه.

جيم - الوثائق المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة

١١ - في الجلسة ٣٩، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، قررت اللجنة، بناء على اقتراح الرئيس، أن توصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة (A/56/115-E/2001/92 و Corr.1) (انظر الفقرة ١٣).

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٢ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة اعتماد مشروع القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة، ٢٠٠٣

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت فيه عام ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة،

وإذ تشير أيضا إلى أحكام جدول أعمال القرن ٢١^(١)، برنامج مواصلة جدول أعمال القرن ٢١ الذي اعتمد في دورتها الاستثنائية التاسعة عشرة^(٢)، ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومقررات لجنة التنمية المستدامة في دورتها السادسة^(٣) المتعلقة بالمياه العذبة،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن الإعلان عن السنوات الدولية،

وإذ تعيد تأكيد الهدف المتمثل في أن تُخفّض بمعدل النصف، في الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠١٥ نسبة الأشخاص غير القادرين على الوصول أو الحصول على مياه شرب مأمونة وميسورة،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 وتصويبات) المجلد الأول: القرارات التي اعتمدها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) القرار دأ - ٢/١٩، المرفق.

(٣) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٨، الملحق رقم ٩ (E/1998/29).

وإذ تلاحظ الأعمال التحضيرية للمنتدى العالمي الثالث للمياه المقرر عقده في اليابان، في آذار/مارس ٢٠٠٣ وإعداد التقرير العالمي عن تنمية موارد المياه،
وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للمياه العذبة ٢٠٠٣^(٤)،

١ - ترحب بالجهود التي تضطلع بها الدول، والأمانة العامة للأمم المتحدة، ومؤسسات الأمم المتحدة، المشاركة في الأعمال فيما بين الوكالات المتعلقة بالمياه العذبة والمجموعات الرئيسية استعداداً للاحتفال بالسنة الدولية للمياه العذبة، وتشجعها على مواصلة جهودها؛

٢ - تشجع جميع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والمجموعات الرئيسية على الاستفادة من السنة الدولية للمياه العذبة لعام ٢٠٠٣ للتوعية بالأهمية الجوهرية لموارد المياه العذبة لتلبية الاحتياجات البشرية الأساسية والاحتياجات الصحية ولإنتاج الأغذية والحفاظ على النظم الإيكولوجية وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز الإجراءات على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، وتدعو في هذا السياق إلى إيلاء أولوية عالية إلى مشاكل المياه العذبة الخطيرة التي تواجه العديد من المناطق وخاصة في البلدان النامية؛

٣ - تشجع أيضاً جميع الدول، والمنظمات الدولية ذات الصلة والمجموعات الرئيسية على دعم البرامج والمشاريع المتعلقة بالسنة الدولية للمياه العذبة، من خلال التبرعات ضمن جملة وسائل؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريراً مؤقتاً عن الأنشطة المضطلع بها إعداداً للسنة الدولية للمياه العذبة ٢٠٠٣.

مشروع القرار الثاني

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية والعشرين

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٩٩٧ (د-٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢، الذي قررت بموجبه إنشاء مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

(٤) A/56/189.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٥٥/٢٠٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة،
 وإذ تشير كذلك إلى إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٥)،
 وإلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٦)،
 وإذ تحيط علما مع الارتياح بالتقدم الذي يحرزه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التحضير لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة،

١ - تحيط علما بتقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته الحادية والعشرين^(٧)؛

٢ - ترحب بالجهود التي بذلت فعلا لتحقيق أهداف إعلان نيروبي بشأن دور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة^(٥) وتؤيد التنفيذ المبكر والكامل لقرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٩، وتطلب أن تتاح للدول الأعضاء ولأعضاء الوكالات المتخصصة التقارير المتعلقة بأعمال فريق الإدارة البيئية؛

٣ - تعيد تأكيد دعوتها إلى القائمين على عملية إدارة شؤون البيئة الدولية الناشئة عن قرار مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٢١/٢١ المؤرخ ٩ شباط/فبراير ٢٠٠١ أن يقدموا التقرير المرحلي عن هذه العملية إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة في دورتها الثانية المزمع عقدها في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، من ٢٨ كانون الثاني/يناير إلى ٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وأن يقدموا النتائج النهائية إلى اللجنة في دورتها الثالثة المزمع عقدها من ٢٥ آذار/مارس إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، ليتسنى النظر فيها على نحو كامل أثناء العملية التحضيرية، وتحيط علما مع الاهتمام بما يقوم به الفريق الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية للوزراء أو من يمثلهم، من عمل بشأن إدارة شؤون البيئة الدولية فيما يتعلق بالتقييم الشامل لسياسات المؤسسات ومواطن ضعفها فضلا عن الاحتياجات والخيارات المستقبلية لتعزيز إدارة شؤون البيئة الدولية؛

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/52/25)، المرفق، المقرر ١٩/١، المرفق.

(٦) انظر القرار ٥٥/٢.

(٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٥ (A/56/25).

٤ - تبرز ضرورة الحصول على موارد مالية كافية، على أساس ثابت ويمكن التنبؤ به، لكفالة التنفيذ الكامل لولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ وتخطط علما في هذا السياق بالمداولات الجارية المتصلة بهذا الشأن؛

٥ - **تخطط علما** بالمقترح الذي طلب فيه الأمين العام زيادة ما تخصصه الأمم المتحدة من ميزانيتها العادية من اعتمادات لتغطية تكلفة خدمات أمانة ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقيي احتياجات برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي قيد الاستعراض على نحو متواصل وأن يقدم ما يلزم من اقتراحات في إطار ميزانية الأمم المتحدة العادية بغية تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

* * *

١٣ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروع المقرر التالي:

تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة

تخطط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة^(٨).

(٨) A/56/115-E/2001/92 و Corr.1.